المحتويـــات

النظام الجديد للتجارة العالمية

إعداد: د. أحمد الكواز

مقدمة:

على مدى أكثر من نصف قرن حدثت تطورات جذرية في النظام التجاري الدولي منذ توقيع الاتفاق العام للتعريفة الجمركية والتجارة General Agreement on Trariff and Trade (GATT) والتي تعرف اختصاراً باسم "الجات" في عام 1947، مروراً بالعديد من الجولات التفاوضية حول تحرير التجارة في السلع، ووصولاً إلى إنشاء منظمة التجارة العالمية في عام 1994، وبدء نشاطها في الأول من كانون الثاني / يناير 1995، ثم البدء في مفاوضات جديدة حول بعض قضايا التجارة العالمية مثل تجارة الخدمات، والزراعة، منذ عام 2000. وأصبح هناك ترقب لما تسفر عنه المؤتمرات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية وهي أعلى سلطة اتخاذ قرار بالمنظمة، والتي بدأت بالمؤتمر الأول في سنغافوره عام 1996، ثم في جنيف عام 1998 ثم في سياتل نهاية عام 1999، ثم في الدوحة عام 2001، وأخيراً في المكسيك، بمدينة كانكون، عام 2003. بالإضافة إلى المؤتمر التأسيسي الذي عقد في مدينة مراكش بالمغرب عام 1994.

اولا - الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة:

أبرمت هذه الاتفاقية في 30 تشرين الأول / أكتوبر 1947 ، ودخلت حيز التنفيذ بدءاً من كانون الثاني/ يناير 1948. واعتمدت "الجات"، والتي تعتبر جزءاً من اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، على عدة مبادىء أهمها:

- تحرير التجارة الدولية، وذلك بتخفيض التعريفة الجمركية وبتخفيف أو إزالة القيود غير الجمركية. وكانت المفاوضات في الجولات المختلفة للجات تقوم على أساس التبادلية، التي تعني انه إذا عرضت دولة ما تخفيض التعريفة الجمركية على سلعة معينة، فإن ذلك يكون مشروطاً بأن تحصل على تخفيضات من الدول الأخرى على سلع تهمها تصديرياً. وتسمى التعريفة الجمركية المتفق عليها في إطار المفاوضات الضريبية المربوطة Bound Tariff.

تم التوصل خلال الخمس جولات من المفاوضات بين عامي 1947 و1961، إلى تسعة اتفاقات، تحولت خمس منها في جولة أوروجواي الى اتفاقات متعددة الأطراف تلتزم الدول الاعضاء في منظمة التجارة العالمية بتطبيقها كحزمة واحدة.

- عدم التمييز Non-Discrimination بين الدول الأعضاء في المعاملات التجارية، وهذا المبدأ يعرف بشرط الدولة الأولى بالرعاية Most Favored Nation (MFN)، ومفاده انه إذا منحت دولة ما ميزة تجارية لدولة أخرى فإن ذلك يسري تلقائياً على جميع الدول الأعضاء، ويعني هذا المبدأ المساواة في المعاملات التجارية بين جميع الدول الأعضاء.
- تحديد قواعد السلوك في المعاملات التجارية

الدولية، وذلك بوضع ضوابط مثل تجنب سياسة الإغراق Dumping، الذي يواجه بفرض رسوم ضد الإغراق؛ وكذلك تجنب دعم الصادرات، الذي يواجه بفرض رسوم مضادة للدعم. كما أن على الدول اعتماد التعريفة الجمركية كوسيلة وحيدة للحماية وعدم اللجوء إلى القيود غير التعريفية التي منها،مثلاً، نظام الحصص، وهذا ما يسمى بالشفافية Transparency، إذ أن التعريفات الجمركية تكون مدرجة في جداول التزامات كل دولة، وبذلك تكون السياسة التجارية معروفة لكل الدول.

- مبدأ المعاملة الوطنية National Treatment، ويعني أن تلتزم الأطراف المتعاقدة بأن تعطى السلعة المستوردة معاملة لا تقل امتيازاً عن تلك التي تمنحها للسلعة المناظرة لها والمنتجة محلياً فيما يتعلق بالضرائب والرسوم وغيرها.

- المعاملة المتميزة والأكثر تفضيلاً للدول النامية، وذلك لزيادة معدلات التنمية بها.

ثانيا - الجولات التفاوضية في إطار نظام التجارة العالمية :

كما هو موضح في الجدول (1) بدأت الجولات التفاوضية المتعلقة باتفاقية "الجات" في جنيف عام 1947، وكان عدد الدول الأعضاء المشاركة في هذه الجولة 23 دولة تمثل الدول المؤسسة "للجات"، من بينها دولتان عربيتان هما سورية ولبنان، إلا أنهما انسحبتا من الاتفاق فيما بعد. وكان الهدف من اجتماع هذه الدول معالجة القيود التجارية المتزايدة عقب الحرب العالمية الثانية، وإنشاء نوع من التوازن بين حق الدولة في حماية منتجاتها والتمتع بمزايا زيادة الصادرات وتدفق التجارة الخارجية، لما لهذا الأمر من فائدة على البنيان الاقتصادي لأي من تلك الدول.

الجدول (1) جولات التفاوض منذ إنشاء "الجات"

السنة	اسم الجولة	عدد الدول المشاركة	موضوع الجولة
1947	جنيف	23	التعريفات الجمركية
1949	آنسي	13	التعريفات الجمركية
1951	توركاي	38	التعريفات الجمركية
1956	جنيف	26	التعريفات الجمركية
1960-1961	ديلون	26	التعريفات الجمركية
1964-1976	كينيدي	62	التعريفات الجمركية، مكافحة الإغراق
1973-1979	طوكيو	102	التعريفات الجمركية، الإجراءات غير الجمركية، إطار للعلاقات التجارية
1986-1993	أوروجواي	123	التعريفات الجمركية، الإجراءات غير الجمركية، الخدمات، الزراعة، المنسوجات، حقوق الملكية الفكرية، تسوية المنازعات، إنشاء منظمة التجارة العالمية

المصدر: World Trade Organization (WTO):Trading into the Future,1996

لقد كانت مفاوضات الجات تركز على تحرير التجارة العالمية في السلع عن طريق تخفيض وتثبيت التعريفة الجمركية وتخفيف الحواجز غير الجمركية بالنسبة للسلع، خلال الفترة 1947-1961، أي خلال الجولات الخمس الأولى. في حين تطرقت المفاوضات في جولة كينيدي إلى مكافحة الإغراق. أما في جولة طوكيو فقد تم التوصل إلى تسعة اتفاقات هامة هي: (أ) العوائق الفنية أمام التجارة (ب) قواعد التقييم الجمركي (ج) الإجراءات الخاصة بتراخيص الاستيراد (د) إجراءات مواجهة الإغراق (هـ) الدعم والإجراءات المضادة (و) المشتريات الحكومية (ز) التجارة في اللحوم البقرية (ح) التجارة في منتجات الألبان (ط) التجارة في الطائرات المدنية، ولم ينضم إلى هذه الاتفاقات سوى عدد محدود من الدول الأعضاء في الجات.

بالإضافة إلى الاتفاقيات متعددة الأطراف هناك اتفاقيتين يطلق عليهما الاتفاقيات الجماعية (على أساس الانضمام الاختياري) وهي: اتفاقية المشتريات الحكومية، واتفاقية التجارة في اللحوم.

وتم في ظل جولة أوروجواي تحويل الاتفاقات الخمسة الأولى إلى اتفاقات متعددة الأطراف، وذلك بعد إدخال التعديلات الملائمة عليها. وبناءً على ذلك تطبق الاتفاقات حزمة واحدة وعلى جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية. أما الاتفاقات الأربعة الأخرى، التي تسمى بالاتفاقات الجماعية (Plurilateral Agreements)، وهي: المشتريات الحكومية، والتجارة في اللحوم، والتجارة في منتجات الألبان، والتجارة في الطائرات المدنية، فإن الانضمام إليها اختياري، وبقيت حتى بعد جولة أوروجواي غير ملزمة إلا للدول التي وافقت عليها. إلا أنه، تم إلغاء اتفاقي اللحوم والألبان، في عام 1997، ولازالت اتفاقيتي المشتريات الحكومية والطائرات المدنية سارية المفعول.

ثالثا. انظمة وآليات عمل منظمة التجارة العالمية:

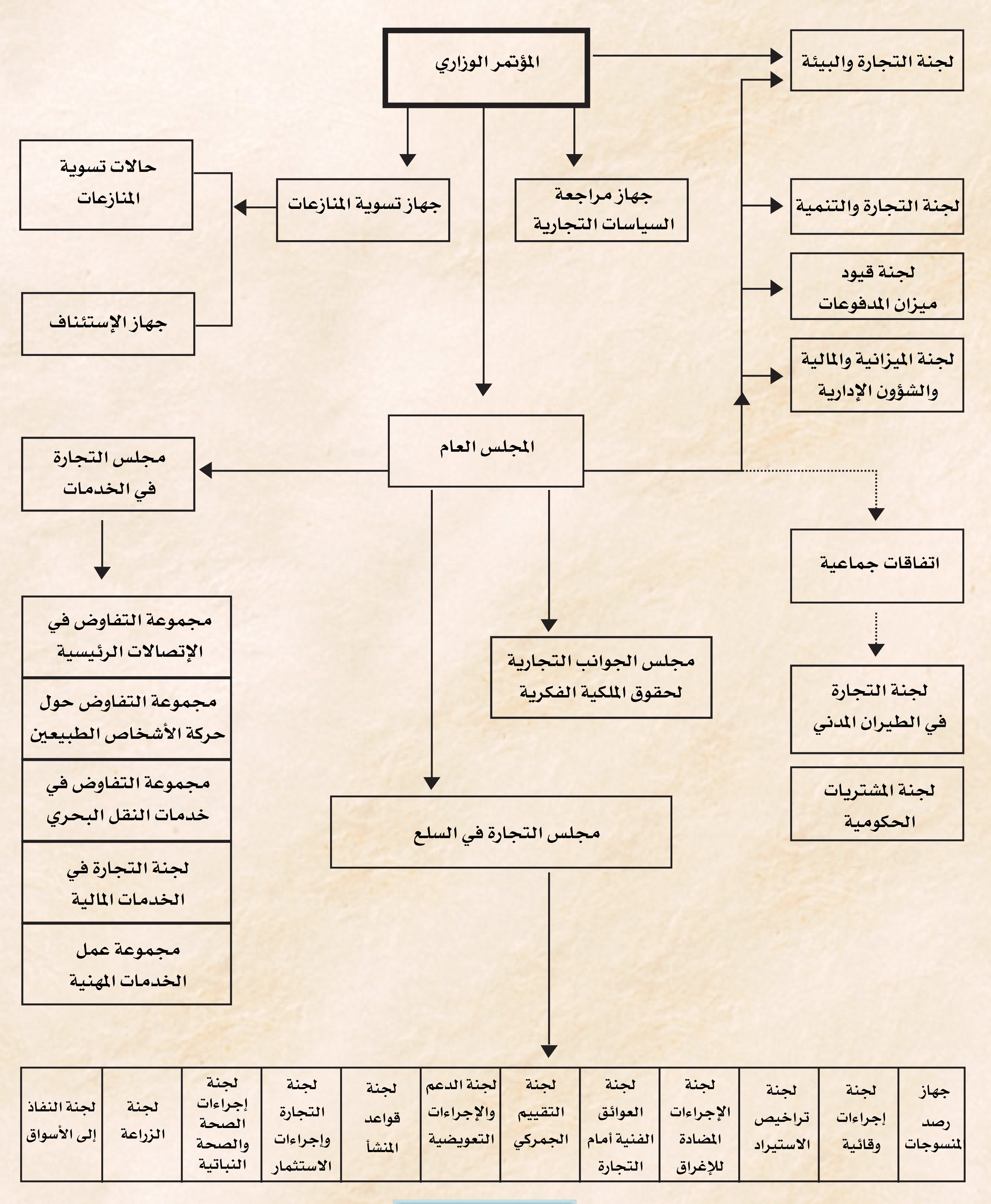
1. الهيكل التنظيمي:

يوضح الشكل (1) الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية، وكيفية عملها، الذي يتألف من:

- المؤتمر الوزاري: ويعتبر أعلى سلطة اتخاذ قرار بالمنظمة، ويضم ممثلين عن جميع الدول الأعضاء في المنظمة، ويجتمع مرة كل سنتين على الأقل. ويضطلع المؤتمر بتنفيذ مهام المنظمة واتخاذ الإجراءات اللازمة لهذا الغرض، كما أن له سلطة اتخاذ القرارات في جميع المسائل التي ينص عليها أي من الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف.

- المجلس العام: يتألف من ممثلين عن كل الدول الأعضاء، ويتولى الإشراف على التنفيذ اليومي لمهام المنظمة، كما يتولى مهام المؤتمر الوزاري فيما بين فترات الانعقاد. ويجتمع المجلس العام عند الحاجة أو بصفته هيئة لتسوية المنازعات عند النظر في الشكاوى واتخاذ الإجراءات الضرورية لتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء. كما انه مسؤول عن القيام بمراجعة للسياسات التجارية للدول كل على حدة، استناداً إلى التقارير التي تعدها أمانة منظمة التجارة العالمية. وتتفرع منه مجالس متخصصة وهي: مجلس التجارة في السلع، ومجلس التجارة في الخدمات، ومجلس الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية. وتعتبر عضوية هذه المجالس مفتوحة أمام كل الدول الأعضاء.

الشكل (1) الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية



• اللجان الفرعية: تتشكل بمعرفة المؤتمر الوزاري وتتكون من: لجنة التجارة والبيئة، ولجنة التجارة والتنمية، ولجنة قيود ميزان المدفوعات، ولجنة الميزانية والشؤون المالية والإدارية.

• أمانة المنظمة: ويرأسها مدير عام يعينه المؤتمر الوزاري للمنظمة ويحدد صلاحياته وشروط خدمته، وذلك لمدة 4 سنوات. ويعين المدير العام نوابه الأربعة للمساعدة في الإشراف على العمل وموظفي الأمانة، ويحدد واجباتهم وصلاحياتهم وشروط خدمتهم طبقاً للقواعد التي يحددها المؤتمر الوزاري.

2. مهام المنظمة:

يمكن تلخيص مهام المنظمة بالمهام الخمس التالية:

• تسهيل إدارة و تطبيق الاتفاقات التجارية التي نتجت عن جولة أوروجواي وأي اتفاقات جديدة قد يجري التفاوض عليها مستقبلاً.

• توفير منتدى أو محفل للمزيد من المفاوضات بين الدول الأعضاء في المنظمة حول الأمور التي تغطيها الاتفاقات، إضافة إلى القضايا الجديدة.

• الفصل في المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء حول تنفيذ الاتفاقات التجارية الدولية.

• المراجعات الدورية للسياسات التجارية في الدول الأعضاء.

• التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي والوكالات الملحقة بهما، وذلك من أجل مزيد من التنسيق فيما يتعلق بصنع السياسات الاقتصادية على المستوى الدولي.

3. اتفاقيات المنظمة:

نتج عن جولة أورغواي العديد من الإتفاقيات والملاحق ومذكرات التفاهم. وتسهيلاً للعرض يمكن تصنيف هذه الاتفاقيات تحت مظلة ستة اتفاقيات وأقسام:

• اتفاقية المظلة : الاتفاقية التي أنشأت منظمة التجارة العالمية World Trade Organization (WTO).

تعتبر جات 1947، الأساس في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، التي أضيفت لها اتفاقية وتعديلات عرفت بجات 1994، نتج عنها إنشاء منظمة التجارة العالمية.

• الاتفاقيات الخاصة بكل موضوع من موضوعات التجارة الدولية التي تتضمنها المنظمة وهي : اتفاقية السلع (GATT)، الاتفاقية العامة حول الخدمات General Agreement on Trade in Services (GATS)، واتفاقية اعتبارات الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة Trade Related Aspects of Intellectual Property Rights (TRIPS).

• اتفاقيات حل المنازعات.

• مراجعة السياسات التجارية الحكومية.

4. آلية الحصول على عضوية المنظمة:

إن إجراءات الانضمام لمنظمة التجارة العالمية في ظل المادة 12 تستلزم إعداد جدول الالتزامات في مجال السلع والخدمات. اضافة الى الإتفاق على تقرير مجموعة العمل Working Party، وكذلك الإتفاق على القرار والبروتوكول المتعلق بشروط الانضمام.

أ. التقدم للعضوية:

تمر اجراءات التقدم للعضوية من قبل اي دولة او "إقليم جمركي" بالمراحل التالية:

• ارسال طلب إلى مدير المنظمة تشير فيه الدولة إلى رغبتها في الانضمام للمنظمة طبقاً للمادة 12. ويوزع هذا الطلب على جميع الدول الأعضاء.

• يقوم المجلس العام للمنظمة بالنظر في الطلب وينشئ مجموعة عمل لفحص طلب الانضمام للمنظمة طبقاً للشروط المرجعية Terms of Reference ومدى مطابقة الطلب للمادة 12.

عقدت منظمة التجارة العالمية لغاية أوائل عام 2004 خمسة اجتماعات وزارية، وكان الفشل من نصيب اجتماعين هما اجتماع سياتل عام 1996، وكانكون عام 2003.

• تخطر سكرتارية المنظمة الدولة بالإجراءات المطلوبة والمستلزمات الخاصة بالانضمام.

• يتم تقديم المساعدات الفنية للانضمام للدول الراغبة سواء من خلال سكرتارية المنظمة او من خلال دول أعضاء في المنظمة. ويمكن ان تقوم السكرتارية بفحص مستلزمات المساعدة الفنية اللازمة للدولة المتقدمة للعضوية. كما تعرض السكرتارية المعونة لأي دولة تطلب المساعدة الفنية اللازمة لإعداد مذكرتها الخاصة بالانضمام والوثائق التالية للمذكرة.

• إتاحة وقت كاف لمرحلة الإعداد لمفاوضات الانضمام قبل اجتماع مجموعة العمل، وذلك لتمكين كل من طالب العضوية وأعضاء مجموعة العمل لإعداد ملاحظاتهم بشكل جيد. وكقاعدة، يجب أن تكون هناك فترة زمنية كافية تتروح بين 4الى 6 أسابيع، ما بين التوزيع الرسمي للوثائق الخاصة بالانضمام واجتماعات مجموعة العمل. وتحدد تواريخ الاجتماعات بعد الموافقة على جدول الأعمال واعداد الوثائق اللازمة لكل اجتماع.

• تقوم السكرتارية بتفحص مدى توافق Consistency مذكرة الانضمام مع شكل المحتوى المرفق وتخطر طالب العضوية وأعضاء مجموعة العمل بوجهة نظرها. في نفس الوقت تجهز السكرتارية نسخ من جدول التعريفة للدولة طالبة العضوية والقوانين والتنظيمات الأخرى المتعلقة بالانضمام لتكون متاحة للأعضاء في مجموعة العمل. أما فيما يختص بالتطبيق الجمركي فعلى الدولة المتقدمة للانضمام أن ترسل نسخة كاملة وشاملة من القوانين وتعديلاتها ذات العلاقة إلى السكرتارية، على ان تترجم الوثائق الى احدى اللغات الرسمية للمنظمة.

• يدعى، بعد ذلك، أعضاء مجموعة العمل لإرسال أسئلة مكتوبة حول وجهة نظرهم في هيكل التجارة الخارجية بالدولة طالبة العضوية. وطبقاً لهيكل مذكرة الانضمام المعتمدة على المعلومات التي تم إعدادها يكون هناك أكثر من جولة من الأسئلة والإجابات التي تكون معدة قبل الاجتماع الأول لمجموعة العمل. على أن تصمم الجولة التالية لاختيار ووضع قضايا قبل اجتماعات مجموعة العمل، إذا كان ضرورياً.

• يقوم، في الاجتماع الأول لمجموعة العمل، ممثلون من الدولة طالبة العضوية وأعضاء مجموعة العمل بفحص مذكرة الانضمام والأسئلة والإجابات المعدة بوجهات النظر للبحث عن إيضاحات إضافية يمكن أن تكون مطلوبة في ضوء الشروط المتعددة لاتفاقية منظمة التجارة العالمية والاتفاقات المتعددة الأطراف. ويحدد رئيس المجموعة في نهاية كل اجتماع لمجموعة العمل، الخطوات التالية المطلوب إعدادها للاجتماعات المستقبلية، وبناء على استشارات غير رسمية مع أعضاء مجموعة العمل والسكرتارية.

• عندما يتم الفحص بواسطة مجموعة العمل، فإن المفاوضات الثنائية يمكن أن تبدأ حول النفاذ إلى الأسواق على السلع والخدمات وموضوعات أخرى. ويجب أن يكون مفهوماً أن ذلك قد يكون متداخلاً أو متوازياً.

ب. جداول الالتزامات:

يمكن تلخيص إجراءات إعداد جداول التفاوض على التنازلات والالتزامات على السلع والالتزامات المحددة على الخدمات على النحو التالي:

- في حالة السلع: تمثل الجداول الأولية التي تتقدم بها الدولة طالبة العضوية مسودة لأعمال المفاوضات. ويتوقع الأعضاء المفاوضون أن تعكس مقترحات ربط الضريبة الاعتبارات التجارية القائمة على أسس ربحية.

- في حالة الخدمات: تقوم الدولة طالبة العضوية بإعداد جدول يمثل الالتزامات بشكل محدد وبشكل مسبق، أو أن يتم تقديم هذا الجدول بناء على طلب الأعضاء المهتمين. على أن تكون المفاوضات على الأساس الثنائي. ويتم، بعد الانتهاء من المفاوضات الثنائية بين الأعضاء المهتمين والدولة طالبة العضوية، إعداد جداول الالتزامات والتنازلات، ومراجعة هذه الجداول من قبل بقية الأعضاء. على أن تلحق هذه الجداول ببروتوكول الانضمام.

ج. التقرير وبروتوكول الانضمام:

يعكس تقرير مجموعة العمل ملخص المناقشات في مجموعة العمل ويرفع الى المجلس العام للمنظمة والمؤتمر الوزاري معاً، مع مسودة للقرار، وبروتوكول الانضمام. وعادة ما تكون بعض التزامات الانضمام مضمنة في تقرير مجموعة العمل، ويشار إليها في بروتوكول الانضمام الذي يتضمن شروط الانضمام المتفق عليها بين الدولة طالبة العضوية وأعضاء مجموعة العمل.

وبعد الانتهاء من المفاوضات على جداول السلع والخدمات، وعندما تكمل مجموعة العمل تفويضها بهذا الخصوص، تقوم مجموعة العمل بارسال تقريرها، مرفقاً به مسودة القرار وبروتوكول الانضمام، إلى المجلس العام/ أو المؤتمر الوزاري. على أن يدخل بروتوكول الانضمام حيز التنفيذ (بعد 30 يوم من تاريخ موافقة الدولة طالبة العضوية) بعد تبني طلب المنظمة والمؤتمر الوزاري لتقرير لجنة العمل والحصول على الموافقة على مسودة القرار بغالبية ثلثي الأصوات في التصويت الذي يجري لهذا الغرض بين أعضاء منظمة التجارة العالمية.

ينشئ المجلس العام للمنظمة مجموعة عمل لفحص طلب انضمام اي دولة للمنظمة طبقاً للشروط المرجعية ومدى مطابقة الطلب للمادة 12 من اتفاقية المنظمة ويخضع الانضمام لمفاوضات شاقة بين الدولة المعنية ومجموعة العمل.

د. عضوية المنظمة:

يبلغ عدد أعضاء المنظمة حالياً 147 دولة حتى23 إبريل 2004، معظمها من الدول النامية (منها إحدى عشرة دول عربية هي : البحرين، وجيبوتي، ومصر، والأردن، والكويت، والمغرب، وعمان، وقطر، وتونس، والإمارات، وموريتانيا). وهناك نحو 28 دولة طالبة للعضوية، منها خمس دول عربية هي الجزائر والسودان ولبنان والمملكة العربية السعودية واليمن. وتستطيع أي دولة غير عضو الانضمام إلى المنظمة عن طريق التفاوض. ويجب عليها، خلال مفاوضات الانضمام، الموافقة على اتخاذ الخطوات اللازمة لتعديل تشريعاتها الوطنية لتنسجم وقواعد الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف. كما ان عليها التعهد بتثبيت التعريفة الجمركية وتعديل أنظمتها إذا اقتضى

الأمر وفقاً لنصوص الاتفاقات، وتقديم التزامات مقبولة في مجال الخدمات. وعلى الدولة التي تبدي رغبة في الانضمام إلى المنظمة أن تراعي أن الاتفاقات حزمة واحدة من حيث الإلتزام. ويشار الى هذه التعهدات على أنها ثمن تذكرة الدخول. ويتخذ المؤتمر الوزاري القرارات المتعلقة بالانضمام، على أن يوافق على شروط اتفاق الانضمام ثلثا أعضاء المنظمة. ويجوز للعضو أن ينسحب من عضوية المنظمة، ويبدأ مفعول ذلك بعد انتهاء فترة ستة أشهر من التاريخ الذي يتلقى فيه المؤتمر العام للمنظمة إخطاراً كتابياً بالانسحاب.

خامسا. منظمة التجارة العالمية والبلدان النامية:

أوضحت الفترة منذ بدء العمل في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية في الأول من يناير 1995 أن هناك العديد من القضايا التي من المطلوب مراجعتها لدعم الاعتبارات التنموية لهذه الاتفاقيات من وجهة نظر البلدان النامية، والبعد عن المعايير المزدوجة التي تتبعها بعض الدول المتقدمة عند التعامل مع متطلبات الاتفاقيات. وتسري هذه المعايير أساساً في مجال الدعم، والنفاد للأسواق، واتفاقية الزراعة، وإزالة الحصص، ورفع الدعم عن الصادرات، وحقوق الملكية الفكرية، وغيرها انطلاقاً من المصالح الاقتصادية لهذه الدول وليس انطلاقاً من المصالح التنموية لجميع البلدان الأعضاء خاصة الدول النامية.

ولغرض تحديد أهم المحاور التي من شأنها أن تعزز البعد التنموي لعضوية البلدان النامية في المنظمة، يمكن الإشارة إلى الاعتبارات التالية:

- إعادة النظر في موقف البلدان المتقدمة، لاسيما الولايات المتحدة، واليابان، في التخلص من دعم الصادرات الزراعية، والدعم المحلي. فوفقاً لاتفاقية الزراعة المنبثقة من جولة أورغواي هناك عدداً من الالتزامات منها: النفاذ للأسواق، ومعالجة الدعم المحلي، ومنافسة الصادرات، وقضايا صحة النباتات، والدعم المقدم للزراعيين المحليين.

وصل عدد الدول الاعضاء في منظمة التجارة العالمية الى 147 دولة حتى 23 إبريل 2004، منها 11 دولة عربية، وخمس دول عربية بصفة مراقب.

- رغم أن الاتحاد الأوربي قد اتخذ عدداً من الخطوات في يونيو 2003في اتجاه تحرير التجارة الزراعية من خلال التصديق على إصلاح السياسة الزراعية المشتركة Common Agriculture Policy (CAP) ، إلاّ أن المشكلة ظلت قائمة مع الولايات المتحدة التي أصدرت عام 2002 قانوناً زراعياً يزيد من المساعدة الزراعية للمزارعين المحليين بنسبة 80% . ونفس الشيء بالنسبة لليابان التي تفرض رسوماً جمركية مرتفعة على عدد من السلع المستوردة مثل الأرز.
- يمكن أن تفسر البلدان النامية بند السلام Peace Clause الوارد باتفاقية الزراعة والذي يحمي الولايات المتحدة والاتحاد الأوربي من اعتراض بقية أعضاء المنظمة على بعض أشكال الدعم الزراعي على أنه خرق لقواعد المنظمة. وقد انتهى العمل بهذا البند في ديسمبر/كانون الاول 2003، وتصر الولايات المتحدة على تجديده، إلاّ أن فشل المؤتمر الوزاري الخاص في كانكون – المكسيك، لم يتح لها ذلك.
- السياسات الواردة تحت ما يسمى بالصندوق الأخضر Green Box (ويشمل السلع المعفاة من تخفيض الدعم المزمع تخفيضه) باتفاقية الزراعة والتي تستثني الولايات المتحدة من رفع الدعم المباشر للمصدرين الزراعيين بدعوى أن هذا الدعم لا يعتبر مشوهاً للتجارة الدولية، أو أنه دعم غير مرتبط بالإنتاج De - Coupled Income.

● إن اتفاقية اعتبارات الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة تلقي التزامات مالية ضخمة على كاهل البلدان النامية والأقل نمواً، خاصة في مجال صناعة الأدوية، وبشكل أخص في تلك الدول التي بحاجة إلى أدوية لمعالجة الإيدز والأمراض المستشرية الأخرى. لذلك فإن هناك بعض المقترحات التي تدعو إلى التخلص من هذه الاتفاقية وإعادة مسؤولية حقوق الملكية الفكرية إلى المنظمة الدولية لحقوق الملكية الفكرية وفي أسوء الأحوال لا بد من استبعاد الأدوية، والبذور الزراعية والنباتات، من الاتفاقية. ومن المشاكل التي تواجهها البلدان النامية مع هذه الاتفاقية، والمثارة في الاجتماع الوزاري الرابع في الدوحة - قطر، إن هناك عدداً من البلدان النامية التي بحاجة إلى أدوية ذات علامة تجارية، ولا يمكنها من استخدام ترخيص إنتاج هذه الأدوية لأن الاتفاقية تشترط لذلك أن يكون للبلد المستخدم نشاطاً صناعياً تحويلياً فعّالاً لإنتاج الأدوية. وهو الأمر الذي لا يتوفر في هذه الدول.

● هناك تخوف في الدول النامية من ان تؤدي الاتفاقية العامة حول الخدمات الى الحد من قدرة هذه الدول في النفاذ إلى خدمات التعليم، والصحة، والمياه محلياً بعد تحريرها تجارياً. وهي القطاعات التي تمثل منطلقات إعادة بناء رأس المال البشري في البلدان النامية. كما تتضمن هذه الاتفاقية استبعاد صفة البلد الأولى بالرعاية من تلك البلدان التي تلتزم بتحرير قطاعاتها الخدمية، وبالتالي هناك حاجة لتوسيع هذه الصفة لتشمل البلدان النامية التي لم تلتزم بتحرير خدماتها بسبب اعتبارات تنموية (مثل استيعاب هذه القطاعات لأكثر من ثلثي العمالة في العديد من هذه البلدان). وبالتالي الحاجة إلى معالجات أخرى تضمن الاستقرار الاجتماعي.

ومن مصادر القلق الأخرى، والمهمة، التي تثيرها البلدان النامية تجاه هذه الاتفاقية هي أنها لا تستثني أي دور من أدوار الدولة في مجال الخدمات إلاّ وشملته ببنودها المختلفة. وهنا يثار التساؤل عن الأدوات المتاحة للدول لتطبيق سياساتها الاجتماعية، والمرتبطة بالسيادة، اللازمة لإعادة تأهيل المجتمع اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً. ومما يثير القلق أكثر في الدور الحكومي هو أن الاتفاقية تشير بأن الخدمات المقدمة بفعل السيادة الحكومية هي خدمات مستبعدة من الاتفاقية. إلاّ أنها عندما تحدد هذه الخدمات (المستبعدة) تقرنها بتلك التي لا تقدم من قبل القطاع الخاص، وتلك التي لا تتنافس مع مجهزين آخرين للخدمات. بعبارة أخرى أن الاتفاقية لم تستبعد الخدمات الحكومية من العمل، من ناحية، إلاّ أنها قيدتها بشكل واضح وصريح بحيث يمكن استبعاد هذه الخدمات بالكامل.

تضم اتفاقيات منظمة التجارة العالمية حوالي 60 اتفاقية، وملحق، وقرار، ومذكرة تفاهم تقع ضمن ستة مجاميع رئيسية.

● تتطلب اتفاقية الغزل والنسيج إزالة نظام الحصص والسائدة في البلدان المتقدمة، خلال عشر سنوات (1995 - 2005) وعلى أربعة مراحل، وبشكل يسمح للبلدان النامية بتصدير منتجاتها لأسواق هذه البلدان. إلاّ أن مواقف البلدان المتقدمة لا تشجع التطبيق الفعال لهذه الاتفاقية. فقد حرصت هذه البلدان على تأخير إزالة نظام الحصص بنهاية فترة السماح، في 31 ديسمبر 2004، وهو الانتقاد الذي صدر عن البلدان النامية الممثلة في عضوية مكتب الغزل

والنسيج الدولي . بالإضافة إلى الانتقاد الخاص ببروز أشكال جديدة للحماية بالدول المتقدمة بدلاً من نظام الحصص مثل قانون قواعد المنشأ الأمريكي عام 1996، وممارسات الاتحاد الأوربي، من خلال استخدامه لإجراءات محاربة الإغراق ضد منتجات الغزل والنسيج المستوردة من مصر، والصين، وأندونيسيا، وتركيا، والهند. إن مثل هذه القيود المفروضة على صادرات البلدان النامية، وغيرها، والتي تقع تحت ما يسمى بالنفاذ للأسواق، تمثل مصدر قلق آخر للبلدان النامية تجاه توسيع أسواقها وبالشكل الذي يؤثر إيجاباً على معدلات نموها وتحسين توزيع الدخل.

يسهم الاهتمام بالاعتبارات التنموية في تقليل تحفظات الدول النامية على أداء منظمة التجارة العالمية، وعدم قصر الاهتمام بتحرير التجارة فقط.

- رغم تراجع الدعوات لدمج حقوق العمالة في اتفاقية منظمة التجارة العالمية، إلاّ أن هذه القضية لا زالت تمثل مصدر اهتمام للبلدان النامية منذ اقتراح الرئيس الأمريكي كلينتون بإدراج هذه القضية ضمن جدول أعمال المؤتمر الوزاري الثالث في سياتل، الولايات المتحدة . وهناك قناعة لدى العديد من الدول النامية بأن الهدف من إثارة هذا الموضوع هو إضافة شكل من أشكال الحماية على منتجات البلدان المتقدمة على حساب البلدان النامية. على اعتبار أن استخدام العمالة الرخيصة الأجور يمثل أحد أهم مصادر الميزة التنافسية لسلع البلدان النامية الداخلة في التجارة الدولية. إلاّ أنه تجدر الإشارة هنا بأن على الدول النامية ذات العلاقة أن توازن ما بين احترام شروط العمل الإنساني، وضمان حقوق العمال المقررة من قبل منظمة العمل الدولية، وما بين اعتبارات ضمان العملة وفرص التشغيل وتعزيز مصادر النمو والقدرات التنافسية.

- لقد برز الاهتمام بالاعتبارات البيئية وعلاقتها بالتجارة الدولية في ديباجة الاتفاقية المؤسسة لمنظمة التجارة العالمية، وذلك عند الإشارة إلى أهمية الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية، والعمل على تحقيق التنمية المستديمة، والمحافظة على البيئة. وينبع مصدر قلق البلدان النامية من بعض الحالات التي تم بها الربط ما بين حظر الواردات بفعل عدم الالتزام بالقواعد البيئية المقررة. وتعتبر هذه البلدان أن استخدام البيئة يعتبر شكلاً آخراً من أشكال الحماية ضد مصالحها التجارية. ولعل من القضايا الشائكة هي كيفية الربط ما بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، وقرارات منظمة التجارة العالمية (وهي المهمة المناطة بلجنة التجارة والبيئة، والمشار إليها في شكل رقم (1) ، المنبثقة من المنظمة). وهو العمل الذي لا زال جارياً بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة للإنماء، وممثلين عن بعض منظمات البيئة الدولية.

سادسا - النفط واتفاقيات منظمة التجارة العالمية :

لا توجد ضمن الاتفاقيات اتفاقية مختصة بالقطاع النفطي، ويوجد فقط مبادىء وإشارات في العديد من الاتفاقيات يمكن الاستفادة منها في تحديد علاقة اتفاقيات المنظمة بالقطاع النفطي. ومن هذه الاتفاقيات والمبادىء ما يلي :

- المباديء الأساسية الواردة في اتفاقية الجات لعام 1994(أي المرتبطة بإعلان مراكش عام 1994)، والتي تشير إلى حق الدول المصدرة في المحافظة على الموارد الطبيعية، وهو الأمر الذي (قد) يفسر حق دول أوبك في القيود التي تفرضها على مستوى الإنتاج والصادرات من النفط والغاز الطبيعي.

- تحظر أحد قواعد "الجات" سياسة " التسعير الثنائي " الذي لا يخضع لعوامل السوق، بحيث تكون القاعدة هي عدم خفض الأسعار المحلية و / أو زيادة الأسعار في

الأسواق الخارجية. إلاّ أن هذا المبدأ يكتنفه الغموض من حيث مدى سريانه على سلعة النفط والغاز الطبيعي.

● قد تبرز قضية التسعير المزدوج عند استخدام النفط الخام كمادة أولية لإنتاج السلع البتروكيماوية، حيث يمكن أن تثير بعض الأطراف علاقة استيراد النفط الخام بأسعار أقل من الأسعار الدولية، وهو الأمر الذي يتناقص مع قواعد الدعم. إلاّ أن الدعم المقدم للصناعات البتروكيماوية قد يقع ضمن المرونة الممنوحة للبلدان النامية من حيث إمكانية استخدام بعض أشكال الدعم الغير قابل للتقاضي (تصنيف الدعم من وجهة نظر اتفاقية الدعم والإجراءات التعويضية إلى : دعم قابل للتقاضي، وغير قابل للتقاضي، ودعم محظور).

تتخوف الدول النامية ان تؤدي الاتفاقية العامة للتجارة بالخدمات الى الحد من قدرتها على توفير الخدمات العامة مثل التعليم والصحة والى التأثير سلبا على الاستقرار الاجتماعي.

● ترتبط اتفاقية الحواجز الفنية للتجارة بالنفط والغاز من حيث اعتماد المواصفات والمقاييس للمنتجات البترولية في ظل مبدأ عدم التمييز والمعاملة الوطنية، وكذلك ضرورة اتساق هذه المواصفات والمعايير مع تلك السائدة في أسواق التصدير.

● ترتبط اتفاقية التجارة في الخدمات مع قطاع النفط والغاز ارتباطاً وثيقاً من خلال خدمات الاستشارات الإدارية والاقتصادية والفنية، وخدمات عمليات التنقيب والاستكشاف والاستخراج، وخدمات عمليات النقل الخارجي والداخلي. كما يتأثر قطاع النفط والغاز باتفاقية حقوق اعتبارات الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة (TRIPS) فيما يخص العلامات التجارية وبراءات الاختراع، وحقوق الملكية الفكرية.

● تمثلت أول قضية معروضة على جهاز تسوية المنازعات التابع للمنظمة في شكوى فنزويلا ضد الولايات المتحدة بخصوص تضرر صادرات الفنزويلا بفعل المعايير الأمريكية لحماية البيئة ضد الجازولين المستورد (دون تطبيق ذلك على منتجات الجازولين المحلية الأمريكية). وقد صدر حكم لصالح فنزويلا ترتب عليه إلغاء هذه المعايير.

● هناك مناقشات تجري منذ فترة في لجنة التجارة والبيئة لوضع شروط بيئية مرجعية تضبط علاقة التجارة والاعتبارات البيئية، والتي قد تؤثر على المعايير البيئية المرتبطة باستخراج النفط الخام، وتصفيته، ونقله، وتسويقه، واستهلاكه.

● قد يرتبط قطاع النفط والغاز بموضوع علاقة التجارة والاستثمار (أحد الموضوعات المنبثقة عن المؤتمر الوزاري في سنغافوره عام 1996)، وقواعد المنافسة، بالإضافة إلى إمكانية الارتباط مع أحد الاتفاقيات الجماعية، اتفاقية المشتريات الحكومية، وتوسيع حدود هذه المشتريات لتشمل المجهز الأجنبي، بالإضافة للمحلي وسريان ذلك على مشتريات القطاع النفطي الحكومي.

سابعا - موقف البلدان العربية المتقدمة للعضوية:

هناك خمس دول عربية بانتظار إكمال الإجراءات اللازمة لاستكمال العضوية الكاملة بالمنظمة. ويلخص الجدول (2) الأوضاع الخاصة بكل واحدة من هذه الدول.

ثامنا. أهم نتائج المؤتمرات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية:

عقدت المنظمة لغاية أوائل عام 2004 خمسة اجتماعات وزارية، كان نصيب إثنين منهما الفشل (اجتماع سياتل، واجتماع كانكون). ونستعرض أدناه أهم القضايا المثارة في هذه الاجتماعات.

1. مؤتمر سنغافورة (9-13 ديسمبر/ كانون الأول 1996):

تمثلت النتيجة الرئيسية لهذا الاجتماع، حسبما جاء في "إعلان سنغافورة"، في أن المؤتمر الوزاري طلب من مجلس المنظمة دراسة ومعالجة بعض القضايا التجارية الجديدة ومنها:

- التفاعل بين السياسات التجارية وسياسات المنافسة.
- العلاقة بين التجارة والاستثمار.
- الشفافية في المشتريات الحكومية.
- تسهيلات التجارة.
- التجارة والبيئة.
- اضطلاع منظمة العمل الدولية بتشجيع الدول على

الجدول (2) الموقف الحالي لانضمام خمس دول عربية الى منظمة التجارة العالمية

الدولة	تاريخ إنشاء مجموعة العمل	تاريخ اجتماع مجموعة العمل	موضوعات التفاوض	ملاحظات
الجزائر	17حزيران/يونيو 1987	20 أيار / مايو 2003	لزراعة، نظام الجمارك، تجارة الدولة، الشفافية،الإطار القانوني، الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية.	شروط الانضمام لم تناقش بعد.
لبنان	14نيسان/أبريل 1999 (تم توزيع مذكرة الانضمام في المنظمة في حزيران/يونيو 2001)	14 تشرين الأول /أكتوبر 2002	لم تحدد بعد موضوعات للتفاوض.	
المملكة العربية السعودية	21 تموز/يوليو 1993.	تشرين الأول/أكتوبر 2003 (الاجتماع الأخير).	الزراعة، إجراءات الصحة النباتية والحيوانية، الفحص قبل الشحن، الحواجز الفنية للتجارة، الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية والتجارة في الخدمات.	تركز مجموعة العمل على إعداد مسودة التقرير وبروتوكول الانضمام.
السودان	25 تشرين الأول/أكتوبر 1994 (وزعت مذكرة الانضمام في كانون الثاني/ يناير 1999	تموز/ يوليو 2003	لم تحدد بعد موضوعات للتفاوض.	
اليمن	تم تشكيل مجموعة العمل في 17تموز/يوليو 2000.	لم تجتمع بعد	مذكرة الانضمام لم ترسل بعد الى المنظمة.	

المصدر: www.wto.org/english/thewto_e/whatis_e/tif_e/org6_e.htm

استخدام معايير العمل، على ألا يكون ذلك بغرض الحماية التجارية،

وكذلك وضع خطة عمل لتحسين قدرات الدول النامية والدول الأقل نمواً. وفضلاً عن ذلك، وضع عدد كبير من المشاركين إعلاناً بشأن تخفيض الحواجز التي تعوق التجارة في منتجات تكنولوجيا المعلومات.

2 . مؤتمر جنيف (18-20 مايو/أيار 1998)

تصادف انعقاد هذا المؤتمر مع الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء النظام التجاري المتعدد الأطراف، إذ ان المنظمة السلف لمنظمة التجارة العالمية، وهي مجموعة الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة "الجات" كانت قد أنشئت في عام 1948. وطلب المشاركون من المجلس العام أن يعد برنامج عمل يتضمن توصيات تشمل تنفيذ اتفاقات جولة أوروجواي، الى جانب مسائل أخرى. وطُلب أيضاً إعداد برنامج عمل بشأن التجارة الالكترونية.

3. مؤتمر سياتل (30 نوفمبر/ تشرين الثاني - 3 ديسمبر/كانون الأول 1999)

شارك في هذا المؤتمر نحو 135دولة. وأخفق المؤتمر في التوصل الى قرارات بشأن موضوعات مختلفة تتعلق بالتجارة الدولية في السلع والخدمات، وكان السبب في ذلك عدم استعداد البلدان المتقدمة والبلدان النامية لمناقشة بعض المواضيع التجارية الأخرى. وبوجه عام، كان من أهم أسباب هذا الفشل:

- التعارض في وجهات النظر بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة: حيث تعارض البلدان النامية إدراج أية قضايا جديدة، وذلك، أساساً، بسبب افتقارها إلى القدرات، وقلقها من أن الاستثمار الأجنبي غير الخاضع لضوابط لن يعود عليها بفائدة، وبسبب سجل منظمة التجارة العالمية في هذا المضمار، إذ كانت اتفاقاتها السابقة (بشأن قضايا كالزراعة وحقوق الملكية الفكرية) منحازة إلى جانب البلدان الغنية وضارة بالبلدان الفقيرة. حيث كانت غالبية البلدان النامية تشكو من الإجراءات المتصلة بالأفرقة العاملة التي تعالج قضايا جديدة كالمنافسة والاستثمار، علاوة على أنها أعربت عن شواغلها بخصوص العمالة.

لم تتطرق اتفاقيات المنظمة الى النفط والغاز بشكل مباشر، وانما هناك مبادئ وإشارات في العديد من الاتفاقيات يمكن الاستفادة منها في تحديد علاقة الاتفاقيات المنظمة بالقطاع النفطي.

- التعارض في وجهات النظر فيما بين البلدان المتقدمة حول الزراعة، وما يتعلق بالتكنولوجيا البيولوجية.
- إجراءات منظمة التجارة العالمية: التي تتعلق بالنواحي التنظيمية للمؤتمر.

4. مؤتمر الدوحة (9 - 14 /نوفمبر/ تشرين الثاني 2001):

خرج المؤتمر بإعلان الدوحة الذي اكد على أهمية المفاوضات حول اتفاق الزراعة الذي بدأ في أوائل عام 2000، مع تركيزه على إعطاء معاملة خاصة للدول النامية، وبموعد لا يتجاوز مارس 2003. وفي مجال الخدمات، دعا الى استمرار المفاوضات الخاصة بالمادة (19) من اتفاقية الخدمات. أما في مجال حقوق الملكية الفكرية فقد أكد الإعلان، على ضرورة تعزيز الصحة العامة وتخفيف قيود الملكية في هذا المجال. وأشار البيان، في سياق العلاقة ما بين التجارة والاستثمار، إلى أهمية بناء القدرات والمساعدة الفنية في حالة البلدان

النامية. كما تطرق البيان إلى العلاقة ما بين التجارة والسياسات التنافسية وضرورة بناء القدرات الذاتية للبلدان النامية والأقل نمواً في هذا المجال،

ودعا الى توضيح وتسهيل تطبيق قواعد منظمة التجارة العالمية الخاصة باتفاقياتها المختلفة، وذلك في ظل التطبيق المتزايد لهذه الاتفاقيات، مع ضرورة أخذ الاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية والأقل نمواً. ودعا كذلك الى استمرار المناقشات حول التجارة الالكترونية سواء من حيث التحديات، والفرص، والصيانة، والمؤسسات الملائمة. مع ضرورة عدم قيام الدول الأعضاء بفرض رسوم جمركية على المبادلات الالكترونية وذلك لحين الاجتماع الوزاري الخاص. وطالب بالعمل على تطوير التعاون الفني وبناء القدرات الذاتية بهدف دمج التجارة في الخطط الوطنية، وتقليل الفقر وتطوير استراتيجيات التنمية.

أما في مجال خصوصية البلدان الأقل نمواً فقد اعترف الإعلان بأهمية الآراء الوارد في إعلان زنجبار الوزاري للدول الأقل نمواً في تموز/ يوليو 2001. وذلك من حيث الحاجة إلى إجراءات عملية للنفاذ للأسواق، وأهمية دعم تنويع مصادر دخل هذه البلدان، والمساعدة الفنية لبناء القدرات الذاتية. كما تطرق العلان إلى إعادة تأكيد أن المعاملات التفضيلية والخاصة هي جزء لا يتجزأ من اتفاقيات منظمة التجارة العالمية. وقد لا حظ الإعلان مصادر القلق تجاه تطبيق هذه المعاملات. لذلك قرر المؤتمر إعادة دراسة البنود الخاصة بهذه المعاملات بهدف تعزيزها وجعلها أكثر تحديداً وفعالية وعملية.

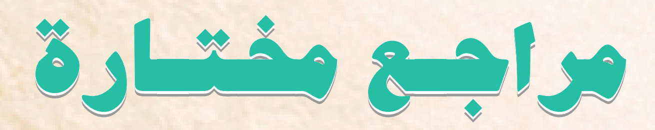
وتقرر انجاز المفاوضات الخاصة بنتائج هذا الإعلان بموعد لا يتجاز الأول من كانون الثاني / يناير 2005 .

5. مؤتمر كانكون – المكسيك (10 - 14 سبتمبر/أيلول 2003):

يعتبر هذا المؤتمر ثاني مؤتمر ينهار، بعد مؤتمر سياتل، بسبب عدم اتفاق البلدان الأعضاء على البيان الختامي للمؤتمر، والذي يعكس بدوره عدم الاتفاق على بعض القضايا الخاضعة للنقاش. وتمثلت هذه القضايا فيما يعرف بموضوعات سنغافوره Singapore Issues وهي: الاستثمار، والمنافسة، والمشتريات الحكومية، وشفافية التسهيلات التجارية.

وكان موقف البلدان النامية (ممثلاً بالأساس في مجموعة الدول الباسفيكية والكاريبية الإفريقية، والاتحاد الإفريقي، ومجموعة الدول الأقل نمواً، والبلدان الآسيوية مثل الهند وماليزيا) هو اتخاذ قرارات من قبل البلدان المتقدمة بشأن هذه الموضوعات، وليس التفاوض بشأنها كما هو مطلب البلدان المتقدمة خاصة الاتحاد الأوربي. وقد تمثلت وجهة نظر البلدان النامية في أن التفاوض بشأن هذه القضايا من شأنه أن يبعد الاهتمام عن القضايا الأخرى التي تمثل الاهتمام المباشر لتجارة البلدان النامية الدولية، وبشكل محدد الزراعة، والسلع الصناعية.

ومن الأسباب الأخرى لفشل المؤتمر هو الصيغة غير الديموقراطية التي تمت بها صياغة مقترح البيان الختامي، الأوّلي والمعدّل. وحيث جاءت المنظمة بالصيغة المعدّه سلفاً والتي تشير إلى بدء المفاوضات حول موضوعات سنغافوره، علماً بأن هناك (80) بلد نامي قد تقدم بآراء مكتوبة ترفض مناقشة هذه الموضوعات، وهو الأمر الذي أثار حفيظة البلدان النامية. وإذا ما كان هناك من درس يمكن أن يستمد من فشل هذا المؤتمر فلا بد أن يكون ضرورة الابتعاد عن العمل البيروقراطي بالمنظمة، والحرص على اشراك البلدان النامية في صياغة البيان الختامي، والابتعاد عن فرض القرارات. وفي حالة عدم اصلاح آلية صياغة القرارات الوزارية فهناك احتمال كبير بانهيار مؤتمرات وزارية أخرى لاحقاً.



مراجع مختارة باللغة العربية:

- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، 2001، أوراق خلفية، المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية، 9 -13 نوفمبر.

مراجع مختارة باللغة الإنكليزية:

- Chanda, R., 2002, GATS and its Implication for Developing Countries: Key Issues and Concerns, Department of Economic and Social Affairs (DEAS), United Nations, New York. PP. 1-29.
- Stigliz, J., 2003, Do as the US Says, Not as it Does, Guardian, October, 29 www.guardian.co.uk/comment/story/0,3604,1073042,00.html.
- The General Agreement on Tariffs and Trade (GATT), 1986, The Tokyo Round Texts of the Agreement, Geneva, August.
- World Trade Organization Website: <www.wto.org>.
- World Trade Organization, 2001, Ministerial Conference, Fourth Session, Doha, WT/MIN(01)/DEC/1, 20 November. Geneva.
- __________, 2003, Draft Cancun Ministerial Text <www.wto.org/english/hewto_ e/mino_e/draft_dect_revz_e.htm>.
- __________,1996,Trading into the Future, Geneva.